رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

54 ما حكم كفارة قتل الخطأ؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل علي كفارة قتل خطأ. فهل اعطيك قيمة عتق رقبة؟ وكم تكون لا يوجد الان عبيد كنا وجدنا في مدة سنوات اشهر قريبة ثم الدولة منعت داعش دولة لسانها واعتقد هنا ولا ولا - 00:00:00

ما اعلم الان جهة فيها اريح ولكن تصوم اللي عليه كفارة او الجماع في رمضان يصوم شهرين متتابعين ستين يوم فان عجز عن الصوم يطعن ستين مسكين اذا كان ظهار تحريم الزوجة او جماع في رمضان وعجل عن الصوم - 00:00:26

فقيرة ثلاثين صاع كل صاع بين اثنين مقدار الصاع ثلاثة كيلو ونص قوت البلد من تمر وحنطة واما اذا كان قتل فليس فيه الا العتق ثم الصيام فاذا كان العتق غير موجود كما هو معلوم - 00:00:46

ومن الصيام لمن قتل خطأ او شفاعا وهو صيام شهرين متبعين. نعم - 00:01:06